

هوية الخدمة	
GCA-02-04	رمز الخدمة
متابعة الخطة الاستراتيجية ودليل احتياجات مجالس المحافظات وموائمتها مع الموازنة السنوية الرأس مالية	اسم الخدمة
<input checked="" type="checkbox"/> خدمة رئيسية <input type="checkbox"/> خدمة فرعية	هيكلية الخدمة
<input checked="" type="checkbox"/> إجرائية <input type="checkbox"/> استعلامية	نوع الخدمة
قانون رقم 22 لسنة 2021 قانون الإدارة المحلية خطة استراتيجية الخاصة بمجلس المحافظة دليل احتياجات الخاص بمجلس المحافظة	التشريع الناظم للخدمة
<ul style="list-style-type: none"> <li>- اصدار تعميم على جميع مجالس المحافظات من قبل وزير وزارة الإدارة المحلية بتزويد الوزارة – مديرية شؤون مجالس المحافظات بخططها الاستراتيجية ودليل الاحتياجات الخاص بها ليتم الموائمة بين الخطط الاستراتيجية ودليل الاحتياجات والموازنة الخاصة بكل مجلس.</li> <li>- يتم إعداد دليل الاحتياجات من قبل المجلس التنفيذي لمجلس المحافظة بالتعاون مع المجتمع المحلي وإحاطته لمجلس المحافظة وذلك بموجب أحكام قانون الإدارة المحلية رقم 22 لسنة 2021 المادة رقم 11.</li> <li>- يتحقق الوزير من مدى التزام مجالس المحافظات والبلديات بتطبيق القوانين والأنظمة المعمول بها والتي تحكم عملها، ويراقب أداء مجالس المحافظات والبلديات ومجالسها ومدى تقيدها بتنفيذ خططها السنوية والتزامها ببنود الموازنة المصادق عليها وذلك بموجب أحكام قانون الإدارة المحلية رقم 22 لسنة 2021 المادة رقم 54-أ.</li> </ul>	شروط تقديم الخدمة
<input type="checkbox"/> المواطنين <input type="checkbox"/> لمقيمين <input type="checkbox"/> لاعمال <input checked="" type="checkbox"/> الحكومة (البلدية)	فئة متلقي الخدمة

<ul style="list-style-type: none"> <li>• الخطة الاستراتيجية</li> <li>• دليل الاحتياجات الخاص بمجالس المحافظات.</li> </ul>	<p>الوثائق المطلوبة للحصول على الخدمة بحسب فئة متلقي الخدمة</p>
<p><b>الوصول للخدمة</b></p>	
<p><b>مكانيًا:</b></p> <p><input checked="" type="checkbox"/> مكتب خدمة الجمهور <input type="checkbox"/> مركز خدمة المواطن <input type="checkbox"/> شركة البريد الأردني</p> <p><b>الالكترونيًا:</b></p> <p><input type="checkbox"/> الموقع الالكتروني للدائرة <input type="checkbox"/> بوابة الحكومة الإلكترونية <input type="checkbox"/> تطبيق الهاتف الذكي للدائرة <input type="checkbox"/> تطبيق سند <input type="checkbox"/> بريد الكتروني <input checked="" type="checkbox"/> نظام تراسل</p> <p><b>قنوات أخرى:</b></p> <p><input type="checkbox"/> فاكس <input type="checkbox"/> هاتف الدائرة <input type="checkbox"/> مركز الاتصال الوطني</p>	<p>قنوات تقديم الخدمة</p>
<p><input checked="" type="checkbox"/> مركزي <input type="checkbox"/> لا مركزي</p>	<p>مكان تقديم الخدمة</p>
<p>لا يوجد</p>	<p>الفروع المقدمة للخدمة</p>
<p>رقم هاتف: 962-6-4641393 <input type="checkbox"/> موقع إلكتروني <a href="http://www.moma.gov.jo">www.moma.gov.jo</a> <input type="checkbox"/> فاكس: +962-6-4640404 / +962-6-4617138</p>	<p>معلومات الاتصال والتواصل</p>
<p><input checked="" type="checkbox"/> في حال تقديمها مكانيًا : أيام الدوام الرسمي + وقت الدوام ( من 8 صباحا إلى 3 ظهرا ) <input type="checkbox"/> في حال تقديمها الكترونياً: لا يوجد</p>	<p>اوقات تقديم الخدمة</p>
<p>مديرية شؤون مجالس المحافظات</p>	<p>المديرية/ القسم صاحب العلاقة</p>
<p><b>مراحل تقديم الخدمة</b></p>	
<p><input type="checkbox"/> في حال تقديمها مكانيًا</p>	
<p>لا يوجد</p>	<p>النماذج المستخدمة</p>

1. يستلم مدير مديرية شؤون مجالس المحافظات من الديوان المركزي المعاملة، وإرسالها الى قسم التدقيق.
2. يقوم رئيس قسم التدقيق بموائمة الخطة الاستراتيجية ودليل الاحتياجات مع الموازنة الرأس مالية الخاصة بمجالس المحافظات، وإعداد مذكرة داخلية ورفعها حسب التسلسل الإداري لكتابة التوجيهات الخاصة لمجلس المحافظة المعني.
3. يقوم رئيس قسم التدقيق بإعداد كتاب رسمي حسب الاجراءات والأصول وحسب التسلسل الإداري بموجب التوجيهات الصادرة.
4. يتم تصدير الكتاب من خلال الديوان المركزي إلى مجلس المحافظة المعني للأخذ بالتوصيات المذكورة.

إجراءات تقديم الخدمة الرئيسية  
(مكانياً)

أسبوعين	الزمن المعياري المستغرق لتقديم الخدمة
لا يوجد	قيمة الرسوم